



جمعية كيان للأيتام

Kayan Association for Orphans
إشراف وزارة الموارد البشرية ترخيص رقم 787

لائحة تنمية الموارد والاستدامة المالية



0112925559 - 0533155582



Info@kayan.org.sa



www.kayan.org.sa



لائحة تنمية الموارد والإستدامة المالية

جمعية كيان للأيتام

1442هـ / 2020م

تقديم

تأسست جمعية كيان للأيتام ذوي الظروف الخاصة (مجهولي الأبوين أو الأب) في عام 2016م تحت إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية سابقا (وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية حاليا) بقرار من معالي الوزير وسجلت برقم (787) ويقع مقرها الرئيسي في مدينة الرياض ، وتهدف لمساندة الأيتام ذوي الظروف الخاصة من النواحي الوقائية والإنمائية والتأهيلية ، وتمكينهم من المساهمة بفاعلية في مجتمع المعرفة والتنمية الوطنية.

لقد حرصت القوائم على الجمعية على إعداد رؤية الجمعية لتكون جزء من رؤية المملكة 2030، مسترشدين بتلك الرؤية السديدة ، وذلك النهج الطموح في بناء المشاريع والبرامج التي يمكن أن تحقق الاستقرار والإستدامة للأيتام ذوي الظروف الخاصة ، منطلقين من تعاليم الدين الإسلامي الحنيف ، وهدى النبي محمد صلى الله عليه وسلم في كفالة الأيتام ليكونوا أخوة لنا، ومسترشدين بتوجيهاته صلى الله عليه وسلم لإصلاح أحوالهم.

تعمل جمعية كيان على إعداد خطة إستراتيجية متوسطة المدى ، وأحد أهداف هذه الإستراتيجية ، تنمية الموارد المالية للجمعية ، بناء عليه وحرصاً من القوائم على الجمعية على تنظيم عملية تنمية الموارد

المالية بالجمعية بما يتفق والأنظمة واللوائح والتوجيهات الرسمية في المملكة ، فقد تم تشكيل لجنة لتنمية الموارد المالية والإستثمار من نخبة من أعضاء الجمعية الفاعلين ، كما تم إعداد لائحة تنمية الموارد والإستدامة المالية للجمعية ، وذلك للإسترشاد بها في عمليات تنمية الموارد المالية للجمعية ، وتنظيم العلاقة مع الداعمين والمانحين.

إن القائمات على الجمعية يحملن كل مشاعر الإمتنان والشكر لكل من ساهم معهن في تأسيس هذا الكيان ، وكل من مد لهن يد العون والدعم والمساندة مستشعرا مسنوليته الإجتماعية تجاه هؤلاء الأيتام ،متطلعين إلى المزيد من العطاء وكريم التعاون للوصول بعون الله للأهداف المنشودة ، والمساهمة في توفير الحياة الكريمة والجيدة ، والتمكين المناسب والمستحق للأيتام ذوي الظروف الخاصة .

الفصل الأول

أحكام عامه

المادة (1) : التعريفات

يكون للمصطلحات التالية المعنى الموضح أمامها:

اللائحة : لأئحة تنمية الموارد المالية.

الوزارة : وزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية.

الجمعية: جمعية كيان للأيتام.

الجمعية العمومية : الجمعية العمومية لجمعية كيان.

المجلس : مجلس إدارة جمعية كيان.

الرئيسة : رئيسة مجلس إدارة الجمعية.

اللجنة : لجنة تنمية الموارد المالية والإستثمار بالجمعية.
المديرة : المديرة التنفيذية للجمعية.
الإدارة : إدارة تنمية الموارد المالية بالجمعية.

المادة (2) الهدف من اللائحة

بناء على اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بقرار معالي وزير الشؤون الإجتماعية رقم (73739) وتاريخ 1437 /6/11 هـ ، وبناء على النظام الأساسي لجمعية كيان ، فقد تم إعداد هذه اللائحة بهدف العمل على تنمية الموارد المالية لجمعية كيان للأيتام بما يساهم في استمرارية عطاء الجمعية لأبنائها الأيتام ذوي الظروف الخاصة ، وإيجاد مصادر ابداعية للدخل ، مع التقيد بالأنظمة المعمول بها بهذا الشأن في المملكة، وذلك من خلال التنوع في مصادر الدخل ، وابتكار أساليب ابداعية جديدة للإستثمار، تساعد الجمعية على الإستمرار في تنفيذ برامجها ومشاريعها التي تستهدف الأيتام او القائمين عليهم.

المادة (3) المتطلبات الأساسية للجمعية

- يجب أن يتوفر لدى الجمعية ترخيص ساري المفعول.
- يجب أن يكون للجمعية حسابات رسمية في عدد من البنوك ، مع تحديد بعض المجالات الخاصة بهذه الحسابات (حساب الوقف ، حساب الصدقة ، حساب الزكاة ، وغيرها)
- يجب أن تحرص الجمعية على تجنب جميع أشكال تضارب المصالح.

المادة (4) الفئات المستهدفة

الفئات المستهدفة بتنمية الموارد المالية للجمعية هي:

- الأفراد.
- رجال / نساء الأعمال .
- المؤسسات المانحة.

- مؤسسات القطاع الخاص.
- المؤسسات الحكومية.
- المؤسسات شبه الحكومية.

الفصل الثاني

المصادر والأنواع

المادة (5) مصادر تنمية الموارد

تتكون مصادر تنمية الموارد (الدعم) في الجمعية حسب ما هو محدد في المادة رقم (43) من النظام الأساسي للجمعية مما يلي:

- اشتراكات الأعضاء.
- التبرعات والهبات والزكوات.
- إيرادات الأنشطة ذات العائد المالي.
- الإعانات الحكومية.
- الوصايا والوقف.
- عائدات استثمار ممتلكات الجمعية الثابتة والمنقولة.

المادة (6) أنواع الموارد

هناك عدد من الأنواع للموارد يمكن الإستفادة منها في تنمية الموارد المالية للجمعية منها :

1. الدعم المالي المباشر مثل

- التبرع للجمعية بمبالغ مالية ووضعها في حسابات الجمعية مباشرة دون تحديد لأوجه الصرف.
- رعاية بعض البرامج والمشاريع والأنشطة المنفذة في الجمعية وتحمل كافة تكاليفها .
- تقديم مبالغ مالية لحسابات الجمعية مع تحديد أوجه الصرف ، كالأوقاف ، أو الحج ، أو العمرة ، أو الصدقات ، أو دعم برامج أو مشاريع محددة ، .. وخلاف ذلك.
- الاستقطاعات وهي عبارة عن مبلغ مالي يقوم المتبرع بتفويض البنك لتحويله لحساب الجمعية لمدة محددة ، وفق جدول محدد ، ولهدف محدد (إما للمشاريع أو للأوقاف أو لتشغيل الجمعية .. أو غير ذلك).

2. الدعم المادي (العيني) الذي يمكن تحويلة إلى قيمة مالية تصب في صالح الجمعية

- تقديم هبات عينية مناسبة للجمعية ، كالمباني أو الأجهزة أو الأثاث ، وخلافها.
- تنفيذ برامج أو أنشطة لمستفيدي الجمعية تطوعياً (بدون مقابل).
- تقديم استشارات إدارية أو مالية أو قانونية أو تربوية أو نفسية أو اجتماعية أو غيرها للجمعية دون مقابل.
- تقديم دراسات أو أبحاث في المجالات التي تحتاجها الجمعية دون مقابل.
- تقديم خدمات صحية لمستفيدي الجمعية دون مقابل.
- تقديم خدمات إعلامية لصالح الجمعية في الوسائل المختلفة دون مقابل .
- توفير مرافق أو موظفين لخدمة الجمعية دون مقابل .
- تقديم خصومات لمستفيدي الجمعية.

3. الدعم المعنوي

- تقديم الدعم اللوجستي كالتطوع والمشاركة في تنفيذ بعض البرامج والمشاريع في الجمعية وبالتالي المساهمة في توفير بعض المصروفات على الجمعية.
- تزكية الجمعية لدى الأشخاص أو المؤسسات الداعمة أو المؤسسات المانحة ، والمساهمة في إيصال صورة إيجابية عن الجمعية ، وبالتالي حث هؤلاء الأشخاص أو المؤسسات على دعم الجمعية .

المادة (7) أنواع الموارد المالية من حيث نوع الأداء الشرعي

- الزكاة ويجب أن تصرف فيما خصصت له ، حسب أوجه الاستحقاق المنصوص عليه شرعا ، وذلك خلال عام واحد.

- الصدقات ويجب أن تصرف وفقاً لطلب المانح أو المتبرع إذا كان قد حدد أوجه الصرف ، أما إذا لم يحدد أوجه الصرف فتصرف حسب ما تراه القوائم على الجمعية، وذلك بما يتوافق مع مجالات الصرف الرئيسية أو المساندة في الجمعية.
- الأوقاف ويجب أن تصرف لمشاريع الأوقاف فقط ، وحسب ما هو محدد في شروط الوقف ، ويتم تنميتها حسب لائحة الاستثمار المعتمدة من الجمعية.

الفصل الثالث

الأدوات والأساليب

المادة (8) أدوات تنمية الموارد

هناك الكثير من الأدوات التي يمكن الإستفادة منها لتنمية موارد الجمعية ، منها القوى البشرية ، الوسائل الإعلامية ، التجهيزات والتقنيات الحديثة ، المطبوعات ، بالإضافة للمشاركة في المؤتمرات والمعارض

والملتقيات العلمية والباзارات والمناسبات الرسمية ، وقد تم تفصيل هذه الأدوات في دليل السياسات والأدوار الخاص بإدارة تنمية الموارد المالية.

المادة (9) أساليب تنمية الموارد

هناك الكثير من الأساليب التي يمكن من خلالها تنمية الموارد المالية للجمعية منها:

- استثمار الأوقاف.
- تنفيذ برامج ومشاريع وفعاليات نوعية تساهم في زيادة دخل الجمعية.
- تقديم برامج ومشاريع مقنعة للداعمين ، والمؤسسات المانحة.
- تنفيذ حملة أو حملات لجمع التبرعات.
- الإعلانات الخاصة بأي فعاليات أو برامج من خلال وسائل التواصل الإجتماعي المختلفة.
- التطوير والتحديث المستمر للموقع الإلكتروني للجمعية ، وتطبيق الجمعية ، والتسويق الجيد لهما.
- تأسيس بعض الشركات المتخصصة في المجالات المتفقة واحتياجات سوق العمل المحلي.

- تصميم وإنتاج وتسويق منتجات (قطع) جديدة مطلوبة في السوق المحلي.
- أي أفكار إبداعية أخرى يمكن ان تدر دخلاً للجمعية ، مثل رسائل الجوال الخاصة بطلب تبرعات بسيطة ، نقاط قطف ، الإستفادة من فائض الهلات ، ... وغيرها.

المادة (10) عملية جمع التبرعات

- تتم عملية جمع التبرعات في الجمعية حسب السياسات والإجراءات الحكومية المعتمدة ، وبما يتفق وتخصص ومجال عمل الجمعية ، وقد تم تحديد السياسات والأدوار لعملية جمع التبرعات في دليل السياسات والإجراءات الخاص بإدارة تنمية الموارد المالية في الجمعية.

المادة (11) الحقوق

- لقد حرصت القوائم على الجمعية على تحديد حقوق جميع الفئات المعنية بتنمية الموارد المالية في الجمعية ، وتم تضمين هذه الحقوق في دليل السياسات والإجراءات الخاص بإدارة تنمية الموارد المالية في الجمعية.

المادة (12) المبادئ الأخلاقية لتنمية الموارد

هناك عدد من المبادئ الأخلاقية التي يلزم التقيد بها من قبل جميع العاملين في الجمعية ، أو أي أشخاص لهم دور في تنمية الموارد المالية للجمعية منها :

- الحرص على الإلتزام بالأنظمة والقوانين الوطنية في المجالات الخاصة بتنمية الموارد المالية .
- التخطيط الجيد.
- الإخلاص في العمل.
- الأمانة والصدق .
- النزاهة ، والحرص على عدم تعارض المصالح.
- تحمل المسؤولية.
- الشفافية والدقة في إيصال المعلومة .
- الإحترافية في تقديم البيانات.
- إحترام خصوصية وكرامة الآخرين وعدم الضغط عليهم ، وإحترام سمعة الجمعية.
- تقديم مشاريع وبرامج معدة بشكل احترافي مقنع .

- السرية في العمل.
- المثابرة.
- الوضوح والدقة في العمل وإعداد التقارير اللازمة .

الفصل الرابع

الطرق والتسهيلات

المادة (13) طرق الوصول للداعمين

هناك العديد من الطرق التي يمكن من خلالها الوصول للداعمين سواء كأفراد أو مؤسسات ، وحثهم على دعم الجمعية ، وتنمية مواردها المالية ومن ذلك:

- الزيارات المباشرة (للداعمين في مكاتبهم والتحدث معهم)
- الإتصالات الهاتفية.

- الرسائل الورقية.
- الرسائل الألكترونية عبر البريد الألكتروني.
- إقامة الملتقيات ، أو الحفلات أو المهرجانات الهادفة ، والدعوة لها ، والحرص على تنفيذها بشكل جيد يجذب الداعمين والمتبرعين.
- التسويق الجيد للجمعية في المراكز الإعلامية المقامة في مقرات بعض الجهات.
- التواصل مع الأشخاص القادرين على الوصول للداعمين (الواصلين) ، أو المشاركين في الديوانيات ، وحثهم على التعريف بالجمعية.
- التحدث أو الخطاب المباشر المقنع في المؤتمرات او الملتقيات العلمية ، أو المناسبات المختلفة التي يحضرها أشخاص فاعلين وداعمين.

المادة (14) التسهيلات اللازم توفيرها لوصول الداعمين للجمعية

من المهم الحرص على توفير التسهيلات اللازمة لوصول جميع أنواع الدعم للجمعية ، سواء كان هذا الدعم من أفراد او مؤسسات ، ومن أهم التسهيلات التي يجب العناية بها ما يلي:

- سهولة الوصول لمقر الجمعية.
- توفير موقع إلكتروني متكامل للجمعية ، والتسويق له ، مع توفير بوابة دفع إلكتروني من خلاله.
- توفير تطبيق واضح ومؤثر لمستفيدي الجمعية ، والتسويق له ، مع توفير بوابة دفع إلكتروني من خلاله وإتاحة الفرصة للداعمين للدعم من خلاله.
- توفير فيلم / أفلام تعريفية مناسبة للجمعية ، وتجديدها بين آن وآخر، والتسويق لها.
- توفير مطبوعات واضحة للتعريف بالجمعية ، وأدلة كاملة للبرامج والمشاريع المزمع تنفيذها ، مع التحديث المستمر لكل منها حسب الحاجة.
- سهولة الوصول للحسابات المالية للجمعية ، والعمل على تعددها.
- توفير خدمة مباشر (إضافة حساب الجمعية على خدمة مباشر في البنوك ليسهل الوصول لها).
- إفتتاح مراكز إعلامية للجمعية في مقرات بعض الجهات الهامة ، وتوفير نقاط بيع في كل منها .
- إتاحة فرصة الإستقطاع الشهري من الراتب لمن يرغب في ذلك.
- قبول البطاقات الإنتمائية والشيكات ، مع الحرص على أن تكون هذه العمليات آمنة وسريية.
- توفير جهاز صراف (إن أمكن) في مكان قريب من مقر الجمعية.

- تفعيل خدمة رسائل الجوال الخاصة بالتبرع.

المادة (15) الإجراءات والالتزامات

نظراً لأهمية تحديد الإجراءات والالتزامات الخاصة بالفئات التي ستعنى بتنمية الموارد المالية في الجمعية فقد تم تضمينها لدليل السياسات والإجراءات الخاص بإدارة تنمية الموارد المالية في الجمعية.

تم بحمد الله ،،



نموذج توقيع بالعلم (لائحة تنمية الموارد والاستدامة المالية)

الاسم	الوظيفة	التوقيع بالعلم
شيخة بنت نادر العتيبي	المدير التنفيذي	
سارة بنت سليمان الدحام	امين سر المجلس	
نورة بنت احمد الثنيان	سكرتير تنفيذي	
مي بنت عبد العزيز السلطان	مسؤول مالي	
منال بنت خالد الغنام	محاسبة	
نورة بنت عسل المسردي	أخصائي مشاريع	
نوال بنت موسى الأسمرى	أخصائية اجتماعية	
أحلام بنت عبد الله عبد الرحمن	أخصائية اجتماعية	
منى بنت سلطان عبد الله	علاقات عامة	
إيمان بنت احمد الحمدان	أخصائي مشاريع	
أحمد بن عبد الله عبد السلام	مسؤول التقنية	

